

1854- خلاف العلماء في مسافة القصر والراجح في ذلك - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. له سؤال مطول ملخصه ان الاختلاف كما يذكر كثر في مسألة القصر والمسافة التي يجوز للمسلم ان يقصر فيها الصلاة. فمنهم من يقول ثمانين كيلو متر ومنهم من يقول اربعة وثمانين ومنهم من يقول اقل او اكثر - [00:00:00](#) وحينئذ يسألكم القول الراجح في هذه المسألة جزاكم الله خيرا. نعم اختلف العلماء في السفر الذي تقصر وفي الصلاة فمنهم من يقول هو مطلق ما يسمى سفرا ويحمل له الزاد والمزاد دون نظر الى - [00:00:20](#) تافه ومنهم من يرى انه يحدد من مسيرة يومين للراحلة وهما للمسافات العصرية ثمانون كيلو تقريبا ومنهم من يحدده لثلاثة ايام للراحلة كل له وجهة والذين حددوه بيومين قاصدين استدلوا بحديث ان النبي - [00:00:40](#) صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يومين الا ومعها ذو محرم حيث اعتبر النبي صلى الله عليه وسلم مسيرة اليومين سفرا يحتاج الى محرم. فدل هذا على ان المسافة المعتبرة هي مسيرة - [00:01:00](#) يومين للراحلة وهذا هو مذهب الحنابلة وهو الذي عليه العمل والفتوى في هذه البلاد ولله الحمد - [00:01:20](#)